

Distr.: General
8 December 2009
Arabic
Original: English

الجمعية العامة



الدورة الرابعة والستون
البند ٥٩ من جدول الأعمال

نحو إقامة شراكات عالمية

تقرير اللجنة الثانية

المقررة: السيدة دنيز ماكويد (أيرلندا)

أولا - مقدمة

- ١ - قررت الجمعية العامة، في جلستها العامة الثانية، المعقودة في ١٨ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٩، أن تقوم، بناء على توصية المكتب، بإدراج البند المعنون "نحو إقامة شراكات عالمية" في جدول أعمال دورتها الرابعة والستين وإحالته إلى اللجنة الثانية.
- ٢ - ونظرت اللجنة الثانية في هذا البند في جلستها ٣٢ و ٤٠ المعقودتين في ٥ تشرين الثاني/نوفمبر و ٤ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٩. ويرد سرد للمناقشة التي أجرتها اللجنة بشأن البند في المحضرين الموجزين ذوي الصلة (A/C.2/64/SR.32 و A/C.2/64/SR.40). ويوجّه الانتباه أيضا إلى المناقشة العامة التي أجرتها اللجنة في جلساتها من الثانية إلى السابعة المعقودة في الفترة من ٥ إلى ٧ تشرين الأول/أكتوبر (انظر الوثائق A/C.2/64/SR.2-7).
- ٣ - وكان معروضا على اللجنة، من أجل النظر في البند، تقرير الأمين العام عن تعزيز التعاون بين الأمم المتحدة وجميع الشركاء المعنيين، وخاصة القطاع الخاص (A/64/337).
- ٤ - وفي الجلسة ٣٢ للجنة، المعقودة في ٥ تشرين الثاني/نوفمبر، استمعت اللجنة إلى بيان استهلاقي أدلى به الموظف الرئيسي في وحدة التخطيط الاستراتيجي التابعة للمكتب التنفيذي للأمين العام (انظر الوثيقة A/C.2/64/SR.32).



ثانياً - النظر في مشروع القرار A/C.2/64/L.14 و Rev.1

٥ - في الجلسة ٣٢، المعقودة في ٥ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٩، قام ممثل السويد، باسم أرمينيا، وإسبانيا، وإستونيا، وألبانيا، وألمانيا، وأوكرانيا، وأيرلندا، وأيسلندا، وإيطاليا، والبرتغال، وبلجيكا، وبلغاريا، وبولندا، وبيرو، وتركيا، والجزيل الأسود، وجمهورية أفريقيا الوسطى، والجمهورية التشيكية، وجمهورية تنزانيا المتحدة، وجمهورية مقدونيا اليوغوسلافية السابقة، وجمهورية مولدوفا، وجورجيا، والدانمرك، ورومانيا، وسلوفاكيا، وسلوفينيا، والسنغال، والسويد، وشيلي، وصربيا، وغابون، وغانا، وغواتيمالا، وفرنسا، وفلندا، وقبرص، وكرواتيا، وكولومبيا، ولافتيا، ولكسمبرغ، ولتوانيا، وليختنشتاين، ومالطة، والمملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، والنرويج، والنمسا، وهندوراس، وهنغاريا، وهولندا، واليونان، بعرض مشروع قرار عنوانه "نحو إقامة شراكات عالمية" (A/C.2/64/L.14). وعقب ذلك، انضمت بنن ومدغشقر إلى مقدمي مشروع القرار، الذي يرد نصه كما يلي:

"إن الجمعية العامة،

"إذ تشير إلى قراراتها ٢١٥/٥٥ المؤرخ ٢١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٠ و ٧٦/٥٦ المؤرخ ١١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠١ و ١٢٩/٥٨ المؤرخ ١٩ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٣ و ٢١٥/٦٠ المؤرخ ٢٢ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٥ و ٢١١/٦٢ المؤرخ ١٩ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٧،

"وإذ تؤكد من جديد الدور الحيوي للأمم المتحدة، بما في ذلك الجمعية العامة والمجلس الاقتصادي والاجتماعي، في تعزيز الشراكات في سياق العولمة،

"وإذ تشدد على الطابع الحكومي الدولي للأمم المتحدة والدور الرئيسي للحكومات ومسؤوليتها في صنع السياسات على الصعيدين الوطني والدولي،

"وإذ تعيد تأكيد تصميمها على تهيئة بيئة، على الصعيدين الوطني والعالمي على السواء، تفضي إلى التنمية الاقتصادية المستدامة والتخفيف من حدة الفقر والاستدامة البيئية،

"وإذ تحيط علماً بالتزايد المتواصل في عدد الشراكات بين القطاعين العام والخاص في جميع أنحاء العالم،

”وإذ تشير إلى الأهداف الواردة في إعلان الأمم المتحدة للألفية، ولا سيما الأهداف الإنمائية للألفية، وما حظيت به تلك الأهداف من إعادة تأكيد في نتائج مؤتمر القمة العالمي لعام ٢٠٠٥، وبخاصة ما يتعلق منها بإقامة شراكات عن طريق إتاحة فرص أكبر لتمكين القطاع الخاص والمنظمات غير الحكومية والمجتمع المدني بصفة عامة من الإسهام في تحقيق أهداف المنظمة وبرامجها، وبخاصة في السعي إلى تحقيق التنمية والقضاء على الفقر،

”وإذ تشير أيضا إلى أن مؤتمر القمة العالمي لعام ٢٠٠٥ شجع على اتباع ممارسات مسؤولة في مجال الأعمال التجارية،

”وإذ تشدد على أن التعاون بين الأمم المتحدة وجميع الشركاء المعنيين، ومنهم القطاع الخاص، سيعزز المقاصد والمبادئ المحسدة في ميثاق الأمم المتحدة، ويمكن أن يسهم بشكل ملموس في تحقيق الأهداف الإنمائية المتفق عليها دوليا، بما فيها الأهداف الإنمائية للألفية، وكذلك نتائج المؤتمرات الرئيسية ومؤتمرات القمة التي تعقدها الأمم المتحدة والاستعراضات التي تجريها بشأنها، وبخاصة في مجالي التنمية والقضاء على الفقر، وسيجري الاضطلاع بهذا التعاون على نحو يحفظ نزاهة المنظمة وحيادها واستقلالها،

”وإذ تشدد أيضا على أهمية مساهمة القطاع الخاص والمنظمات غير الحكومية والمجتمع المدني في تنفيذ نتائج مؤتمرات الأمم المتحدة في الميدانين الاقتصادي والاجتماعي والميادين المتصلة بهما،

”وإذ تؤكد من جديد أن مواصلة عملية متابعة شاملة يشارك فيها شتى أصحاب المصلحة المتعددين لمؤتمر الدوحة المنعقد في الفترة من ٢٩ تشرين الثاني/نوفمبر إلى ٢ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٨، مع جهات منها المجتمع الدولي والقطاع الخاص، أمر ذو أهمية بالغة، على أن يؤخذ في الاعتبار المسؤولية الرئيسية التي تقع على عاتق جميع المشاركين في عملية تمويل التنمية للإمساك بزمام هذه العملية وتنفيذ التزامات كل منهم بطريقة متكاملة، وإذ ترحب في هذا الصدد بالمشاركة الفاعلة لكيانات المجتمع المدني والقطاع الخاص،

”وإذ تعترف بضرورة القيام، عند الاقتضاء، بتعزيز قدرات الدول الأعضاء على الانخراط بشكل فعال في شراكات على جميع الصعد، وفقا للأولويات والتشريعات الوطنية، وإذ تشجع على تقديم الدعم الدولي لبذل هذه الجهود في البلدان النامية،

”وإذ تشدد على أنه بمقدور جميع الشركاء المعنيين، ومنهم القطاع الخاص، الإسهام في التصدي للعقبات التي تواجه البلدان النامية في تعبئة الموارد اللازمة لتمويل تنميتها المستدامة وفي تحقيق الأهداف الإنمائية للأمم المتحدة بوسائل عديدة، من بينها توفير الموارد المالية والحصول على التكنولوجيا وتوفير الخبرة في مجال الإدارة وتقديم الدعم لبرامج الوقاية من فيروس نقص المناعة البشرية/متلازمة نقص المناعة المكتسب (الإيدز) والملاريا والسل والأمراض الأخرى وتوفير الرعاية والعلاج للمصابين بها، بطرق منها تخفيض أسعار الأدوية، عند الاقتضاء،

”وإذ ترحب بالجهود التي يبذلها جميع الشركاء المعنيين، ومنهم القطاع الخاص، للمشاركة في عملية التنمية كشركاء ملتزمين يعتمد عليهم ولمراعاة الآثار الإنمائية والاجتماعية والآثار المتعلقة بحقوق الإنسان وبالمسائل الجنسانية والبيئية، وليس مجرد الآثار الاقتصادية والمالية المترتبة على ما يضطلعون به من أعمال، وللسعي، بصفة عامة، إلى قبول المسؤولية الاجتماعية والبيئية للشركات والوفاء بها، أي جعل هذه القيم والمسؤوليات تؤثر في سلوكها وسياساتها القائمة على حوافز الربح، بما يتماشى مع القوانين والأنظمة الوطنية، وإذ تشجع على بذل المزيد من هذه الجهود،

”وإذ تؤكد على أنه، في مواجهة الأزمات المتعددة الناجمة عن الأزمة المالية والاقتصادية، وارتفاع أسعار المواد الغذائية وخطر تغير المناخ، من الضروري أكثر من أي وقت مضى تكثيف التعاون وزيادة الالتزام من قبل جميع الشركاء المعنيين، بمن فيهم القطاع الخاص والمجتمع المدني، وإذ تعترف في هذا السياق بالإمكانات التي تتيحها الشراكات في المساعدة على تنفيذ الأهداف المتفق عليها دولياً، بما في ذلك الأهداف الإنمائية للألفية، بمزيد من الفعالية،

”وإذ تؤكد أيضاً أن من الضروري التوصل إلى توافق عالمي في الآراء بشأن القيم والمبادئ الأساسية التي من شأنها تعزيز تنمية اقتصادية مستدامة عادلة ومنصفة، وأن المسؤوليتين الاجتماعية والبيئية للشركات عنصران هامين في هذا التوافق،

”وإذ تلاحظ باهتمام أن الدعوة من جديد، في أعقاب الأزمة المالية والاقتصادية، إلى الالتزام بالقيم والمبادئ في الأعمال التجارية أدت إلى مشاركة القطاع الخاص بشكل قوي ومتزايد باستمرار في دعم أهداف الأمم المتحدة،

”وإذ تعيد تأكيد الالتزام في مؤتمر القمة العالمي لعام ٢٠٠٥ بالعمل الفاعل على تشجيع تعميم مراعاة المنظور الجنساني في تصميم السياسات والبرامج في جميع الميادين السياسية والاقتصادية والاجتماعية وتنفيذها ورصدها وتقييمها، وكذلك بتعزيز قدرات منظومة الأمم المتحدة في المجال الجنساني،

”وإذ ترحب بمبادئ الاستثمار المسؤول التي تحظى بدعم الأمم المتحدة، والتي يُسعى من خلالها إلى مراعاة القضايا البيئية والاجتماعية والحكومية في القرارات الاستثمارية،

”وإذ تحيط علماً مع التقدير بالتقدم المحرز في أعمال الأمم المتحدة المتصلة بالشراكات، وبخاصة في إطار العديد من مؤسسات الأمم المتحدة ووكالاتها وصناديقها وبرامجها وأفرقة عملها ولجانها ومبادراتها، والاتفاق العالمي للأمم المتحدة الذي أعلن عنه الأمين العام، والتحالف العالمي من أجل تكنولوجيات المعلومات والاتصالات والتنمية، وصندوق الأمم المتحدة للشراكات الدولية، وإذ ترحب بإقامة عدد كبير من الشراكات على الصعيد الميداني، تضم العديد من وكالات الأمم المتحدة والشركاء غير الحكوميين والدول الأعضاء، مثل تحالف الأمم المتحدة بين القطاعين العام والخاص لأغراض التنمية الريفية،

”وإذ تسلم بالدور الحيوي الذي لا يزال يؤديه مكتب الاتفاق العالمي في تعزيز قدرة الأمم المتحدة كشريك استراتيجي للقطاع الخاص وفقاً للولاية المسندة إليه من الجمعية العامة،

١ - تحيط علماً بتقرير الأمين العام عن تعزيز التعاون بين الأمم المتحدة وجميع الشركاء المعنيين، وخاصة القطاع الخاص؛

٢ - تؤكد أن الشراكات علاقات طوعية وتعاونية بين أطراف عدة، حكومية وغير حكومية على السواء، يتفق فيها المشاركون جميعاً على العمل معاً لتحقيق غرض مشترك أو القيام بمهمة معينة وعلى تقاسم المخاطر والمسؤوليات والموارد والفوائد، حسبما يتفق عليه في ما بينهم؛

٣ - تؤكد أيضاً أهمية مساهمة الشراكات الطوعية في تحقيق الأهداف الإنمائية المتفق عليها دولياً، بما في ذلك الأهداف الإنمائية للألفية، مع إعادة التأكيد على أنها مكتملة للالتزامات التي قطعتها الحكومات على نفسها بغية تحقيق هذه الأهداف، وليس المقصود بها أن تكون بديلاً عن تلك الالتزامات؛

٤ - " تؤكد كذلك أنه ينبغي للشراكات أن تكون متسقة مع القوانين الوطنية والاستراتيجيات والخطط الإنمائية الوطنية، وكذلك مع أولويات البلدان التي يجري تنفيذ الشراكات فيها، مع مراعاة التوجيهات التي تقدمها الحكومات في ما يتصل بذلك؛

٥ - تشير إلى أن مؤتمر القمة العالمي لعام ٢٠٠٥ رحب بالإسهامات الإيجابية للقطاع الخاص والمجتمع المدني، بما في ذلك المنظمات غير الحكومية، في تعزيز وتنفيذ البرامج المتعلقة بالتنمية وحقوق الإنسان، وتشير أيضا إلى أن مؤتمر القمة العالمي لعام ٢٠٠٥ أعرب عن عزمه على تعزيز إسهام المنظمات غير الحكومية والمجتمع المدني والقطاع الخاص وأصحاب المصلحة الآخرين في جهود التنمية الوطنية، وكذلك في تعزيز الشراكة العالمية من أجل التنمية، وشجع الشراكات بين القطاعين العام والخاص في المجالات التالية: توفير استثمارات وفرص عمل جديدة وتمويل التنمية والصحة والزراعة وحفظ الطبيعة والاستخدام المستدام للموارد الطبيعية وإدارة البيئة، والطاقة، والغابات وأثر تغير المناخ؛

٦ - تعترف بالدور الذي يمكن أن تؤديه الشراكات بين القطاعين العام والخاص في الجهود المبذولة للقضاء على الفقر والجوع، وكذلك في تنفيذ الاستراتيجيات وخطط العمل الوطنية المتعلقة بتقديم الخدمات الاجتماعية وفي إحراز تقدم في تحقيق مزيد من النتائج الإيجابية في مجال العدالة الصحية، على أن تراعى ضرورة كفالة أن تتماشى أنشطة تلك الشراكات تماما مع مبدأ الملكية الوطنية للاستراتيجيات الإنمائية، وكذلك ضرورة المساءلة الفعالة والشفافية في تنفيذها؛

٧ - تهيب بالمجتمع الدولي أن يواصل التشجيع على اتباع نهج تقوم على تعدد أصحاب المصلحة في التصدي لتحديات التنمية في سياق العولمة؛

٨ - تحيط علما مع الاهتمام بالخطوات التي اتخذتها الأمم المتحدة للتركيز أكثر على جوانب التأثير والشفافية والمساءلة والاستدامة، وتطلب إلى الأمين العام ضمان التنفيذ الفعال للمبادئ التوجيهية بشأن التعاون بين الأمم المتحدة والقطاع الخاص باعتبارها خطوة هامة نحو وضع نهج أكثر اتساقا على نطاق المنظومة إزاء الشراكات بين الأمم المتحدة والقطاع الخاص، وتشجع الوكالات المتخصصة على مواصلة مبادئها التوجيهية التكميلية المتعلقة بشراكاتها مع القطاع الخاص مع المبادئ التوجيهية المنقحة؛

٩ - تدعو الأمم المتحدة إلى السعي، عند النظر في الشراكات، إلى اختيار كيانات القطاع الخاص التي تبرهن على مواطنها المسؤولة بدعم القيم الأساسية للأمم المتحدة وقضاياها على النحو الوارد في ميثاق الأمم المتحدة وغيره من الاتفاقيات والمعاهدات ذات الصلة، وكذلك من خلال الالتزام بمبادئ الاتفاق العالمي للأمم المتحدة، بترجمتها، على الصعيد المؤسسي، إلى سياسات تنفيذية ومدونات قواعد سلوك، ومراعاتها في نظمها للإدارة والمراقبة والإبلاغ؛

١٠ - هيب بكيانات الأمم المتحدة ضمان إتاحة المعلومات المتعلقة بطبيعة ونطاق الترتيبات التعاونية الرئيسية داخل كيان الأمم المتحدة المعني، ولعامة الجمهور، ضمانا للشفافية في التعاون مع القطاع العام؛

١١ - تشجع الاتفاق العالمي للأمم المتحدة على مواصلة أنشطته بوصفه شراكة ابتكارية بين القطاعين العام والخاص للنهوض بقيم الأمم المتحدة وبممارسات الأعمال التجارية المسؤولة داخل منظومة الأمم المتحدة وفي ما بين أوساط الأعمال التجارية العالمية، بوسائل منها زيادة عدد الشبكات المحلية؛

١٢ - تعترف بما يمكن أن يقدمه الاتفاق العالمي للأمم المتحدة من مساهمة إيجابية في استعادة وبناء الثقة في الأسواق وتعترف في هذا الصدد بأهمية المبادئ العشرة للاتفاق؛

١٣ - ترحب بإنشاء منتدى للقطاع الخاص بالاقتران مع المناقشة السنوية للجمعية العامة من أجل إسهام أوساط الأعمال والمجتمع المدني في المناقشات الحكومية الدولية، بدءاً من منتدى القطاع الخاص التابع للأمم المتحدة المنشأ في أيلول/سبتمبر ٢٠٠٨، للتركيز على توفير الغذاء بشكل مستدام في إطار السعي إلى تحقيق الأهداف الإنمائية للألفية، متبوعاً بمحفل الأمم المتحدة للقيادات المعني بتغير المناخ في شهر أيلول/سبتمبر ٢٠٠٩؛

١٤ - تشجع التعاون بين الاتحاد الأفريقي والاتفاق العالمي على دعم تعزيز مشاريع الشراكة بين القطاعين العام والخاص وتحقيق الأهداف الإنمائية للألفية، كما هو مبين في قرارات الاتحاد الأفريقي ذات الصلة؛

١٥ - تقر بالعمل الجاري للأمم المتحدة في مجال الشراكات، وبخاصة في إطار مختلف مؤسسات الأمم المتحدة ووكالاتها وصناديقها وبرامجها وأفرقة عملها ولجانها، ضمن ولاية كل منها، وتشجع، في هذا الصدد، على تقديم التدريب الوافي حسب الاقتضاء؛

١٦ - تشجع مؤسسات الأمم المتحدة ووكالاتها، على أن تؤكد الدخول في شراكات بين القطاعين العام والخاص، على أهمية المسؤولية الاجتماعية والبيئية والاستدامة في الأسواق لاستعادة الثقة في السوق والنمو المستدام، وتشجع أيضا القطاع الخاص على إدماج أفضل للمعايير الاجتماعية والبيئية والمتعلقة بأسلوب الإدارة في استراتيجياته المؤسسية المستدامة؛

١٧ - تشجع كذلك مؤسسات الأمم المتحدة ووكالاتها المعنية على تبادل ما استفادته من دروس وما اكتسبته من تجارب إيجابية من الشراكات، مع جهات منها أوساط الأعمال، كمساهمة في تطوير شراكات أكثر فعالية للأمم المتحدة؛

١٨ - تخطط علما مع التقدير بجهود الأمين العام الرامية إلى تحسين إدارة الشراكات عن طريق تعزيز التدريب الملائم على جميع المستويات ذات الصلة والقدرات المؤسسية في المكاتب القطرية والتركيز الاستراتيجي وتولي زمام الأمور محليا وتبادل أفضل الممارسات وتحسين عمليات اختيار الشركاء، وهيب بكيانات الأمم المتحدة التي تتعامل مع القطاع الخاص كشريك في عملها تخصيص الموارد الكافية ووضع أطر السياسات العامة والقدرات المؤسسية اللازمة لإقامة شراكة تكون المنفعة فيها متبادلة، وتشجع على مواصلة تطوير جهات التنسيق بين منظومة الأمم المتحدة والقطاع الخاص بغرض الاستفادة وتبادل أفضل الممارسات والمعلومات؛

١٩ - تطلب إلى الأمين العام أن يقوم، بالتشاور مع الدول الأعضاء، بتعزيز آليات تقييم أثر الشراكات، في حدود الموارد القائمة، مع مراعاة أفضل الأدوات المتاحة، من أجل كفاءة الإدارة الفعالة والمساءلة وتيسير الاستفادة الفعالة من حالات النجاح والإخفاق على حد سواء؛

٢٠ - ترحب بالنهج المبتكرة لاستخدام الشراكات كوسيلة لتنفيذ الأهداف والبرامج بشكل أفضل، وبخاصة في دعم السعي إلى تحقيق التنمية والقضاء على الفقر، وتشجع هيئات الأمم المتحدة ووكالاتها ذات الصلة على مواصلة بحث هذه الإمكانيات، وتدعو مؤسسات بریتون وودز ومنظمة التجارة العالمية إلى القيام بذلك أيضا، آخذة في الاعتبار اختلاف ولاياتها وأساليب عملها وأهدافها، وكذلك الأدوار الخاصة التي يضطلع بها الشركاء المعنيون غير الحكوميين؛

”٢١ - توصي، في هذا السياق، بأن تعزز الشراكات أيضا القضاء على جميع أشكال التمييز، بما في ذلك التمييز على أساس نوع الجنس، في مجال العمالة والمهن؛

”٢٢ - تكرر طلبها:

”أ) إلى جميع الهيئات داخل منظومة الأمم المتحدة التي تدخل في شراكات أن تكفل نزاهة المنظمة واستقلالها وأن تدرج معلومات عن الشراكات في ما تقدمه من تقارير بصفة منتظمة، حسب الاقتضاء، في مواقعها على الإنترنت وبغير ذلك من الوسائل؛

”ب) إلى الشركاء أن يقدموا إلى الحكومات وأصحاب المصلحة الآخرين ووكالات الأمم المتحدة وهيئاتها ذات الصلة وغيرها من المنظمات الدولية التي يتعاملون معها المعلومات ذات الصلة وأن يتبادلوها معها على نحو ملائم، بوسائل منها التقارير، مع إيلاء اهتمام خاص لأهمية تبادل المعلومات في ما بين الشراكات بشأن خبراتها العملية؛

”٢٣ - تطلب من الأمين العام أن يقدم إلى الجمعية العامة في دورتها السادسة والستين تقريرا عن تنفيذ هذا القرار“.

٦ - وفي الجلسة ٤٠ للجنة، المعقودة في ٤ كانون الأول/ديسمبر، كان معروضا على اللجنة مشروع قرار منقح عنوانه ”نحو إقامة شراكات عالمية“ (A/C.2/64/L.14/Rev.1)، مقدم من كل من أذربيجان، وأرمينيا، وإسبانيا، وإستونيا، وألبانيا، وألمانيا، وأندورا، وأنغولا، وأوكرانيا، وأيرلندا، وأيسلندا، وإيطاليا، والبرازيل، والبرتغال، وبلجيكا، وبلغاريا، وبنن، والبوسنة والهرسك، وبولندا، وبيرو، وتركيا، والجبل الأسود، وجمهورية أفريقيا الوسطى، والجمهورية التشيكية، وجمهورية ترازيا المتحدة، والجمهورية الدومينيكية، وجمهورية كوريا، وجمهورية مقدونيا اليوغوسلافية السابقة، وجمهورية مولدوفا، وجورجيا، والدانمرك، ورواندا، ورومانيا، وزامبيا، والسلفادور، وسلوفاكيا، وسلوفينيا، والسنغال، والسويد، وشيلي، وصربيا، وغابون، وغانا، وغواتيمالا، وغينيا، وفرنسا، وفنلندا، وقبرص، وكرواتيا، وكولومبيا، ولاتفيا، ولكسمبرغ، وليتوانيا، وليختنشتاين، ومالطة، ومدغشقر، والمكسيك، وملاوي، والمملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، وموناكو، والنرويج، والنمسا، ونيجيريا، وهاييتي، وهندوراس، وهنغاريا، وهولندا، واليابان، واليونان.

٧ - وفي الجلسة نفسها، أبلغت اللجنة بأن مشروع القرار المنقح لا تترتب عليه آثار في الميزانية البرنامجية.

٨ - وفي الجلسة نفسها أيضا، قام ممثل السويد، باسم الدول الأعضاء في الأمم المتحدة التي هي أعضاء في الاتحاد الأوروبي، بتصويب مشروع القرار وتنقيحه شفويا وأعلن أن أستراليا، وإسرائيل، وأوروغواي، وبنما، وبيلاروس، والرأس الأخضر، وسان مارينو، وسانت فنسنت وجزر غرينادين، وسنغافورة، وسويسرا، وموزامبيق، قد انضمت إلى مقدمي مشروع القرار. وعقب ذلك، انضمت إريتريا ومالي إلى مقدمي مشروع القرار.

٩ - وأيضا في الجلسة ٤٠ للجنة، اعتمدت اللجنة مشروع القرار A/C.2/64/L.14/Rev.1، بصيغته المصوبة شفويا (انظر الفقرة ١٠).

ثالثاً - توصية اللجنة الثانية

١٠ - توصي اللجنة الثانية الجمعية العامة باعتماد مشروع القرار التالي:

نحو إقامة شراكات عالمية

إن الجمعية العامة،

إذ تشير إلى قراراتها ٢١٥/٥٥ المؤرخ ٢١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٠ و ٧٦/٥٦ المؤرخ ١١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠١ و ١٢٩/٥٨ المؤرخ ١٩ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٣ و ٢١٥/٦٠ المؤرخ ٢٢ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٥ و ٢١١/٦٢ المؤرخ ١٩ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٧،

وإذ تؤكد من جديد الدور الحيوي للأمم المتحدة، بما في ذلك الجمعية العامة والمجلس الاقتصادي والاجتماعي، في تعزيز الشراكات في سياق العولمة،

وإذ تشدد على الطابع الحكومي الدولي للأمم المتحدة والدور الرئيسي للحكومات ومسؤوليتها في صنع السياسات على الصعيدين الوطني والدولي،

وإذ تؤكد من جديد تصميمها على تهيئة بيئة، على الصعيدين الوطني والعالمي على السواء، تفضي إلى التنمية الاقتصادية المستدامة والتخفيف من حدة الفقر والاستدامة البيئية،

وإذ تحيط علماً بالتزايد المتواصل في عدد الشراكات بين القطاعين العام والخاص في جميع أنحاء العالم،

وإذ تشير إلى الأهداف الواردة في إعلان الأمم المتحدة للألفية^(١)، ولا سيما الأهداف الإنمائية للألفية، وما حظيت به تلك الأهداف من إعادة تأكيد في نتائج مؤتمر القمة العالمي لعام ٢٠٠٥^(٢)، وبخاصة ما يتعلق منها بإقامة شراكات عن طريق إتاحة فرص أكبر لتمكين القطاع الخاص والمنظمات غير الحكومية والمجتمع المدني بصفة عامة من الإسهام في تحقيق أهداف المنظمة وبرامجها، وبخاصة في السعي إلى تحقيق التنمية والقضاء على الفقر،

وإذ تشير أيضاً إلى أن مؤتمر القمة العالمي لعام ٢٠٠٥ شجع على اتباع ممارسات مسؤولة في مجال الأعمال التجارية،

(١) انظر القرار ٢/٥٥.

(٢) انظر القرار ١/٦٠.

وإذ تشدد على أن التعاون بين الأمم المتحدة وجميع الشركاء المعنيين، ومنهم القطاع الخاص، سيعزز المقاصد والمبادئ المجسدة في ميثاق الأمم المتحدة، ويمكن أن يسهم بشكل ملموس في تحقيق الأهداف الإنمائية المتفق عليها دولياً، بما فيها الأهداف الإنمائية للألفية، وكذلك نتائج المؤتمرات الرئيسية ومؤتمرات القمة التي تعقدها الأمم المتحدة والاستعراضات التي تجريها بشأنها، وبخاصة في مجالي التنمية والقضاء على الفقر، وسيجري الاضطلاع بهذا التعاون على نحو يحفظ نزاهة المنظمة وحيادها واستقلالها،

وإذ تشدد أيضاً على أهمية مساهمة القطاع الخاص والمنظمات غير الحكومية والمجتمع المدني في تنفيذ نتائج مؤتمرات الأمم المتحدة في الميدانين الاقتصادي والاجتماعي والميادين المتصلة بهما،

وإذ تكرر التأكيد أن مواصلة عملية متابعة شاملة يشارك فيها شتى أصحاب المصلحة المتعددين لمؤتمر عام ٢٠٠٢ الدولي لتمويل التنمية ومتابعة المؤتمر الدولي لتمويل التنمية في عام ٢٠٠٨، مع جهات منها المجتمع المدني والقطاع الخاص، أمر ذو أهمية بالغة، على أن يؤخذ في الاعتبار المسؤولية الرئيسية التي تقع على عاتق جميع المشاركين في عملية تمويل التنمية للإمساك بزمام هذه العملية وتنفيذ التزامات كل منهم بطريقة متكاملة، وإذ ترحب في هذا الصدد بالمشاركة الفاعلة لكيانات المجتمع المدني والقطاع الخاص،

وإذ تعترف بضرورة القيام، عند الاقتضاء، بتعزيز قدرات الدول الأعضاء على الانخراط بشكل فعال في شراكات على جميع الصعد، وفقاً للأولويات والتشريعات الوطنية، وإذ تشجع على تقديم الدعم الدولي لبذل هذه الجهود في البلدان النامية،

وإذ تؤكد على أنه بمقدور جميع الشركاء المعنيين، ومنهم القطاع الخاص، الإسهام في التصدي للعقبات التي تواجه البلدان النامية في تعبئة الموارد اللازمة لتمويل تنميتها المستدامة وفي تحقيق الأهداف الإنمائية للأمم المتحدة بوسائل عديدة، من بينها توفير الموارد المالية والحصول على التكنولوجيا وتوفير الخبرة في مجال الإدارة وتقديم الدعم لبرامج الوقاية من فيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز والملاريا والسل وأمراض أخرى وتوفير الرعاية والعلاج للمصابين بها، بطرق منها تخفيض أسعار الأدوية، عند الاقتضاء،

وإذ ترحب بالجهود التي يبذلها جميع الشركاء المعنيين، ومنهم القطاع الخاص، للمشاركة في عملية التنمية كشركاء ملتزمين يعتمد عليهم ولمراعاة الآثار الإنمائية والاجتماعية والآثار المتعلقة بحقوق الإنسان والمسائل الجنسانية والبيئية، وليس مجرد الآثار الاقتصادية والمالية المترتبة على ما يضطلعون به من أعمال، وللسعي، بصفة عامة، إلى قبول المسؤولية الاجتماعية والبيئية للشركات والوفاء بها، أي جعل هذه القيم والمسؤوليات تؤثر في

سلوكها وسياساتها القائمة على حوافز الربح، بما يتماشى مع القوانين والأنظمة الوطنية، وإذ تشجع على بذل المزيد من هذه الجهود،

وإذ تشدد على أنه، في مواجهة تعدد الأزمات والتحديات العالمية الراهنة والمتراطة، مثل الأزمة المالية والاقتصادية، والأزمة الغذائية، وتقلب أسعار الطاقة والسلع الأساسية، وتغير المناخ، من الضروري أكثر من أي وقت مضى تكثيف التعاون وزيادة الالتزام من قبل جميع الشركاء المعنيين، بمن فيهم القطاع العام والقطاع الخاص والمجتمع المدني، وإذ تعترف في هذا السياق بالإمكانيات التي تتيحها الشراكات في الإسهام في تحقيق الأهداف الإنمائية المتفق عليها دولياً، بما في ذلك الأهداف الإنمائية للألفية،

وإذ تؤكد من جديد مبادئ التنمية المستدامة، وإذ تشدد على ضرورة أن يتم التوصل إلى توافق عالمي في الآراء بشأن القيم والمبادئ الأساسية التي من شأنها تعزيز تنمية اقتصادية مستدامة عادلة ومنصفة، وأن المسؤوليتين الاجتماعيتين والبيئية للشركات عنصران هامين في هذا التوافق،

وإذ تلاحظ أن الأزمة المالية والاقتصادية قد برهنت على ضرورة الالتزام بالقيم والمبادئ في مجال الأعمال التجارية، بما في ذلك الممارسات التجارية المستدامة، وهو ما أدى بدوره إلى مشاركة القطاع الخاص على نطاق أوسع في دعم أهداف الأمم المتحدة،

وإذ تقر بأهمية التشجيع على تعميم مراعاة المنظور الجنساني في الشراكات العالمية،

وإذ تحيط علماً بمبادرة مبادئ الاستثمار المسؤول، التي اتخذت لمساعدة المستثمرين على مراعاة القضايا البيئية والاجتماعية والقضايا المتعلقة بإدارة الشركات في القرارات الاستثمارية، ومبادرة مبادئ التعليم الإداري المسؤول، التي تسعى إلى ترسيخ مبادئ مسؤولية الشركات في المناهج الدراسية لكليات إدارة الأعمال وبحوثها،

وإذ ترحب بالجهود المتواصلة التي تبذلها لجنة التنمية المستدامة من خلال أمانتها لتعزيز الشراكات من أجل التنمية المستدامة، بطرق منها تشغيل وتوسيع قاعدة بيانات تفاعلية على الإنترنت بوصفها منبرا يمكن من الحصول على معلومات عن الشركات وتيسير تبادل الخبرات وأفضل الممارسات، وعن طريق إقامة معارض دورية للشراكات خلال دورات اللجنة،

وإذ تحيط علماً مع التقدير بالتقدم المحرز في أعمال الأمم المتحدة بشأن الشراكات، وبخاصة في إطار مختلف مؤسسات الأمم المتحدة ووكالاتها وصناديقها وبرامجها وأفرقة عملها ولجانها ومبادراتها، والاتفاق العالمي الذي أعلن عنه الأمين العام، والتحالف العالمي من أجل

تكنولوجيات المعلومات والاتصالات والتنمية، وصندوق الأمم المتحدة للشراكات الدولية، وإذ ترحب بإقامة عدد كبير من الشراكات على الصعيد الميداني، تضم مختلف وكالات الأمم المتحدة والشركاء غير الحكوميين والدول الأعضاء، مثل تحالف الأمم المتحدة بين القطاعين العام والخاص لأغراض التنمية الريفية،

وإذ تسلم بالدور الحيوي الذي لا يزال يؤديه مكتب الاتفاق العالمي في تعزيز قدرة الأمم المتحدة كشريك استراتيجي للقطاع الخاص وفقا للولاية المسندة إليه من الجمعية العامة،

١ - تحيط علما بتقرير الأمين العام عن تعزيز التعاون بين الأمم المتحدة وجميع الشركاء المعنيين، وخاصة القطاع الخاص^(٣)؛

٢ - تؤكد أن الشراكات علاقات طوعية وتعاونية بين أطراف عدة، حكومية وغير حكومية على السواء، يتفق فيها المشاركون جميعا على العمل معا لتحقيق قصد مشترك أو القيام بمهمة معينة وعلى الاشتراك في تحمل المخاطر والمسؤوليات وتقاسم الموارد والفوائد، حسبما يتفق عليه في ما بينهم؛

٣ - تؤكد أيضا أهمية مساهمة الشراكات الطوعية في تحقيق الأهداف الإنمائية المتفق عليها دوليا، بما في ذلك الأهداف الإنمائية للألفية، مع إعادة التأكيد على أنها مكملات للالتزامات التي قطعتها الحكومات على نفسها بغية تحقيق هذه الأهداف، وليس المقصود بها أن تكون بديلا عن تلك الالتزامات؛

٤ - تؤكد كذلك أنه ينبغي للشراكات أن تكون متسقة مع القوانين الوطنية والاستراتيجيات والخطط الإنمائية الوطنية، وكذلك مع أولويات البلدان التي يجري تنفيذ الشراكات فيها، مع مراعاة التوجيهات التي تقدمها الحكومات في ما يتصل بذلك؛

٥ - تشدد على الدور الحيوي الذي تؤديه الحكومات في تشجيع الممارسات المسؤولة في مجال الأعمال التجارية، بما في ذلك توفير الأطر القانونية والتنظيمية اللازمة، حيثما يقتضي الحال ذلك؛

٦ - تشير إلى أن مؤتمر القمة العالمي لعام ٢٠٠٥ رحب بالإسهامات الإيجابية للقطاع الخاص والمجتمع المدني، بما في ذلك المنظمات غير الحكومية، في تعزيز وتنفيذ البرامج

(٣) A/64/337.

المتعلقة بالتنمية وحقوق الإنسان، وتشير أيضا إلى أن مؤتمر القمة العالمي لعام ٢٠٠٥ أعرب عن عزمه على تعزيز إسهام المنظمات غير الحكومية والمجتمع المدني والقطاع الخاص وأصحاب المصلحة الآخرين في جهود التنمية الوطنية، وكذلك في تعزيز الشراكة العالمية من أجل التنمية، وشجع الشراكات بين القطاعين العام والخاص في المجالات التالية: توفير استثمارات وفرص عمل جديدة وتمويل التنمية والصحة والزراعة وحفظ الطبيعة والاستخدام المستدام للموارد الطبيعية وإدارة البيئة والطاقة والغابات وأثر تغير المناخ؛

٧ - **تعترف** بالدور الذي يمكن أن تؤديه الشراكات بين القطاعين العام والخاص في الجهود المبذولة للقضاء على الفقر والجوع وتحسين الحالة الصحية، وكذلك في الإسهام في تنفيذ الاستراتيجيات وخطط العمل الوطنية المتعلقة بأمور في جملتها تقديم الخدمات الاجتماعية وفي إحراز تقدم في تحقيق مزيد من النتائج الإيجابية في مجال العدالة الصحية، على أن تراعى ضرورة كفالة أن تتماشى أنشطة تلك الشراكات تماما مع مبدأ الملكية الوطنية للاستراتيجيات الإنمائية، وتعترف كذلك بضرورة المساءلة الفعالة والشفافية في تنفيذها؛

٨ - **تهيب** بالمجتمع الدولي أن يواصل التشجيع على اتباع نهج تقوم على تعدد أصحاب المصلحة في التصدي لتحديات التنمية في سياق العولمة؛

٩ - **تشجع** منظومة الأمم المتحدة على مواصلة تطوير نهج عام وموحد للشراكات التي تدخل فيها، يركز بقدر أكبر على التأثير والشفافية والمساءلة والاستدامة، دون أي تصلب لا لزوم له في اتفاقات الشراكة، ومع إيلاء الاعتبار الواجب للمبادئ التالية للشراكات: القصد المشترك والشفافية وعدم منح أية مزايا غير عادلة لأي شريك للأمم المتحدة والمنفعة المتبادلة والاحترام المتبادل والمساءلة واحترام طرائق الأمم المتحدة والسعي إلى تحقيق التمثيل المتوازن للشركاء المعنيين من البلدان المتقدمة النمو والبلدان النامية والبلدان التي تمر اقتصاداتها بمرحلة انتقالية والتوازن القطاعي والجغرافي وعدم المساس باستقلال الأمم المتحدة وحيادها؛

١٠ - **تحيط علما مع التقدير** بجهود الأمين العام لتبسيط وتحديث مبادئ الأمم المتحدة التوجيهية بشأن الشراكات بين الأمم المتحدة والقطاع الخاص، بطرق منها الموافقة على المبادئ التوجيهية المنقحة بشأن التعاون بين الأمم المتحدة وقطاع الأعمال التجارية؛

١١ - **تدعو** الأمم المتحدة إلى السعي، عند النظر في الشراكات، إلى التعامل على نحو أكثر اتساقا مع كيانات القطاع الخاص التي تدعم القيم الأساسية للأمم المتحدة على النحو الوارد في ميثاق الأمم المتحدة وغيره من الاتفاقيات والمعاهدات ذات الصلة، وكذلك

الالتزام بمبادئ الاتفاق العالمي للأمم المتحدة، بترجمتها، على الصعيد المؤسسي، إلى سياسات تنفيذية ومدونات قواعد سلوك، ومراعاتها في نظمها للإدارة والمراقبة والإبلاغ؛

١٢ - **تهيب** بكيانات الأمم المتحدة ضمان إتاحة المعلومات المتعلقة بطبيعة ونطاق ترتيبات الشراكة مع القطاع الخاص داخل منظومة الأمم المتحدة، وكذلك للدول الأعضاء وعمامة الجمهور، من أجل تعزيز الشفافية؛

١٣ - **تشجع** الاتفاق العالمي للأمم المتحدة على مواصلة أنشطته بوصفه شراكة مبتكرة بين القطاعين العام والخاص للنهوض بقيم الأمم المتحدة وبالممارسات المسؤولة في مجال الأعمال التجارية داخل منظومة الأمم المتحدة وفي ما بين أوساط الأعمال التجارية العالمية، بوسائل منها زيادة عدد الشبكات المحلية؛

١٤ - **تعترف** بالمساهمة الإيجابية للاتفاق العالمي للأمم المتحدة ومبادئه العشرة في تعزيز السياسات المسؤولة في مجال الأعمال التجارية؛

١٥ - **تحيط علما مع الاهتمام** بقرار الأمين العام عقد منتدى سنوي للقطاع الخاص، بدءاً بمنتدى الأمم المتحدة للقطاع الخاص الذي انعقد في أيلول/سبتمبر ٢٠٠٨ وركز على توفير الغذاء بشكل مستدام وتحقيق الأهداف الإنمائية للألفية، متبوعاً بمحفل الأمم المتحدة للقيادات المعني بتغير المناخ في أيلول/سبتمبر ٢٠٠٩؛

١٦ - **ترحب** بالتعاون بين المنتدى الأفريقي للقطاع الخاص والاتفاق العالمي للأمم المتحدة، وتشجع على تعزيز هذه الشراكة بالتعاون مع مفوضية الاتحاد الأفريقي، لدعم تنمية القطاع الخاص الأفريقي والترويج لمشاريع الشراكة بين القطاعين العام والخاص وتحقيق الأهداف الإنمائية للألفية، تمثيلاً مع القرارات التنفيذية ذات الصلة للاتحاد الأفريقي؛

١٧ - **ترحب أيضاً** بإنشاء المركز الإقليمي للاتفاق العالمي في أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي في بوغوتا، كولومبيا، بهدف تقديم الدعم إلى الشبكات المحلية للاتفاق وكذلك لتعزيز المسؤولية الاجتماعية والبيئية والشراكات بين القطاعين العام والخاص من أجل التنمية في المنطقة؛

١٨ - **تقر** بالعمل الجاري الذي تضطلع به الأمم المتحدة بشأن الشراكات، وبخاصة في إطار مختلف مؤسسات الأمم المتحدة ووكالاتها وصناديقها وبرامجها وأفرقة عملها ولجانها، ضمن ولاية كل منها، وتشجع، في هذا الصدد، على تقديم التدريب الملائم، حسب الاقتضاء؛

١٩ - تشجع مؤسسات الأمم المتحدة ووكالاتها المعنية على تبادل ما استفادته من دروس وما اكتسبته من تجارب إيجابية من الشراكات، مع جهات منها أوساط الأعمال، كمساهمة في إقامة شراكات أكثر فعالية للأمم المتحدة؛

٢٠ - تحيط علماً مع التقدير بجهود الأمين العام الرامية إلى تحسين إدارة الشراكات عن طريق تعزيز التدريب الملائم على جميع المستويات ذات الصلة والقدرات المؤسسية في المكاتب القطرية والتركيز الاستراتيجي وتولي زمام الأمور محليا وتبادل أفضل الممارسات وتحسين عمليات اختيار الشركاء، وتهيب بكيانات الأمم المتحدة التي تتعامل مع القطاع الخاص كشريك في عملها وضع أطر السياسات العامة والقدرات المؤسسية اللازمة لإقامة شراكات تكون المنفعة فيها متبادلة، وتشجع على مواصلة تطوير جهات التنسيق بين منظومة الأمم المتحدة والقطاع الخاص بغرض الاستفادة وتبادل أفضل الممارسات والمعلومات؛

٢١ - تطلب من الأمين العام أن يقوم، بالتشاور مع الدول الأعضاء، بتعزيز آليات تقييم أثر الشراكات، في حدود الموارد القائمة، مع مراعاة أفضل الأدوات المتاحة، من أجل كفاءة الإدارة الفعالة والمساءلة وتيسير الاستفادة الفعالة من حالات النجاح والإخفاق على حد سواء؛

٢٢ - ترحب بالنهج المبتكرة لاستخدام الشراكات كوسيلة لتنفيذ الأهداف والبرامج بشكل أفضل، وبخاصة في دعم السعي إلى تحقيق التنمية والقضاء على الفقر، وتشجع هيئات الأمم المتحدة ووكالاتها ذات الصلة على مواصلة بحث هذه الإمكانيات، وتدعو مؤسسات بريتون وودز ومنظمة التجارة العالمية إلى القيام بذلك أيضا، آخذة في الاعتبار اختلاف ولاياتها وأساليب عملها وأهدافها، وكذلك الأدوار الخاصة التي يضطلع بها الشركاء المعنيون غير الحكوميين؛

٢٣ - توصي، في هذا السياق، بأن تعزز الشراكات أيضا القضاء على جميع أشكال التمييز، بما في ذلك التمييز على أساس نوع الجنس، في مجال العمالة والمهن؛

٢٤ - تكرر تأكيد طلبها:

(أ) إلى جميع الهيئات داخل منظومة الأمم المتحدة التي تدخل في شراكات أن تكفل نزاهة المنظمة واستقلالها وأن تدرج معلومات عن الشراكات في ما تقدمه من تقارير بصفة منتظمة، حسب الاقتضاء، في مواقعها على الإنترنت وبغير ذلك من الوسائل؛

(ب) إلى الشركاء أن يقدموا إلى الحكومات وأصحاب المصلحة الآخرين ووكالات الأمم المتحدة وهيئاتها ذات الصلة وغيرها من المنظمات الدولية التي يتعاملون معها المعلومات ذات الصلة وأن يتبادلوها معها على نحو ملائم، بوسائل منها التقارير، مع إيلاء اهتمام خاص لأهمية تبادل المعلومات في ما بين الشراكات بشأن خبراتها العملية؛

٢٥ - **تطلب** من الأمين العام أن يقدم إلى الجمعية العامة في دورتها السادسة والستين تقريراً عن تنفيذ هذا القرار.